

آلية التسجيل:

- يتولى المركز استقبال طلبات تسجيل المتدربين للتدريب من خلال منصة نماء الخاصة بالمركز للبرامج والدورات التدريبية الحضورية أو التي تقام عن بعد بشكل متزامن أو غير متزامن (مسار التعلم المرن).
- يحق للمتدرب التسجيل بحد أقصى دورتين خلال العام التدريبي الواحد.
- يستمر التسجيل في البرنامج أو الدورة التدريبية حتى اكتمال العدد المحدد أو انتهاء فترة التسجيل أيهما أسبق.
- يجوز ترشيح أكثر من موظف من موظفي الجهة لكل برنامج تدريبي، ما عدا البرامج التخصصية والمحددة مقاعدها للجهات من قبل المركز.
- يتولى المركز قبول المتدربين في البرامج والدورات التدريبية بطريقة آلية أو بطريقة يدوية وفقا لطبيعة البرنامج أو الدورة التدريبية.
- يجب على المتدرب تزويد المركز بموافقة جهة العمل في حال كان وقت البرنامج أو الدورة التدريبية يتعارض مع وقت العمل.
- يتم إشعار المتدرب بقبوله من عدمه في البرامج والدورات التدريبية بالوسائل المناسبة وفقا لطبيعة البرنامج أو الدورة التدريبية.
- لا ينعقد البرنامج أو الدورة التدريبية (حضورية-عن بعد متزامن)، ما لم يتوفر الحد الأدنى (50%) من المرشحين، ويجوز للمركز أن يقرر عقدها لعدد أقل إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك.
- يتم إشعار المتدربين في حال أي تعديل في مواعيد البرامج والدورات التدريبية أو إلغائها بالوسائل المناسبة وفقا لطبيعة البرنامج أو الدورة التدريبية.

ضوابط الحضور:

- على المتدرب أن يلتزم بحضور جميع الجلسات التدريبية للبرنامج أو الدورة (حضور-عن بعد متزامن)، وفي حال تغيبه عن أي جلسة تدريبية عليه تقديم عذر يقبله المركز، ولا يعتبر المتدرب مجتازا للبرنامج أو الدورة التدريبية (حضور-عن بعد متزامن)، ولا يمنح الشهادة المقررة إذا تجاوزت نسبة غيابه بدون عذر عشرين بالمائة (20%) من مدة البرنامج أو الدورة التدريبية، بشرط ألا تكون هذه النسبة خلال يوم تدريبي واحد، وللمركز أحقية وضع ضوابط أخرى للغياب في البرامج التي تتجاوز مدتها خمسة (5) أيام تدريبية.
- لا يعتبر المتدرب مجتازا للبرنامج أو الدورة التدريبية (حضور-عن بعد متزامن)، ولا يمنح الشهادة المقررة إذا تجاوز مجموع نسبة غيابه (بعذر - بدون عذر) خمسين بالمائة (50%) من مدة البرنامج أو الدورة التدريبية.
- على المتدرب أن يلتزم بإتمام جميع الدورات والمقررات لمسار التعلم المرن (عن بعد- غير متزامن) خلال الفترة المحددة للتعلم، وفي حال عدم الالتزام لن يمنح الشهادة المقررة.
- يجوز للمركز إدراج أية ضوابط أو شروط أخرى لازمة لاجتياز البرنامج أو الدورة التدريبية الحضورية أو التي تقام عن بعد بشكل متزامن أو غير متزامن (مسار التعلم المرن)، ويلتزم المتدرب في هذه الحالة باستكمال المتطلبات المقررة (اجتياز الاختبار، تقديم مشروع أو بحث، الالتزام الكامل بالجدول الزمني) في حال وجودها كشرط أساسي لاجتياز البرنامج أو الدورة التدريبية والحصول على الشهادة المقررة.
- يجوز للمتدرب الانسحاب من البرنامج أو الدورة التدريبية من خلال حسابه في منصة نماء قبل انعقاد البرنامج أو الدورة بثمان وأربعين ساعة (48 ساعة) على الأقل.
- يجوز للمتدرب الاعتذار من البرنامج أو الدورة التدريبية من خلال حسابه في منصة نماء في حال تبقى على انعقاد البرنامج أو الدورة التدريبية أقل من ثمان وأربعين ساعة (48 ساعة) وتقديم عذر يقبله المركز وإلا يعتبر غائبا.
- يحق للمركز عدم قبول المتدرب الذي لم يحضر البرنامج أو الدورة التدريبية المسجل فيها بدون عذر مقبول، من التسجيل في الدورات التدريبية للمركز أو البرامج لفترة لا تزيد عن ثلاثة (3) أشهر.
- يتم منح الشهادة التدريبية بنفس الاسم المثبت في الهوية الوطنية أو الإقامة والظاهر في منصة نماء.
- تصدر الشهادة من المركز بحد أقصى خمسة (5) أيام عمل من انتهاء البرنامج أو الدورة التدريبية.